

## مختصر المزني

باب بيان أن العمرة واجبة كالحج .

قال الشافعي قال [ أ ] جل ذكره : { وأتموا الحج والعمرة [ أ ] } فقرن العمرة به وأشبهه بظاهر القرآن أن تكون العمرة واجبة واعتمر النبي A قبل الحج ومع ذلك قول ابن عباس : والذي نفسي بيده إنها لقرينتها في كتاب [ أ ] { وأتموا الحج والعمرة [ أ ] } وعن عطاء قال : ليس أحد من خلق [ أ ] إلا وعليه حجة وعمرة واجبتان قال : وقال غيره من مكينا : وسن رسول [ أ ] A في قران العمرة مع الحج هديا ولو كانت نافلة أشبه أن تقرن مع الحج و [ أ ] قال رسول [ أ ] A : دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة [ أ ] وروي أن في الكتاب الذي كتبه رسول [ أ ] A لعمر بن حزم أن العمرة هي الحج الأصغر